



مَدَنِيَّةُ الذِّكْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ

المجلد السادس عشر - العدد الثاني (ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٣٥هـ / فبراير - إبريل ٢٠١٤م)

فصلية محكمة تعنى بدراسة النحو والصرف واللغويات والعروض

لو في صحيح البخاري: دراسة نحوية تطبيقية

في الدلالة الإسنادية للفعل

"فُنْعَلْ" و"فُنْعِلْ" دراسة تصريفية معجمية

قراءة في بحث "مصطلحات عروض الخليل بين الجرح والتعديل"

عرض كتاب "لهجة تميم وأثرها في العربية الموحدة"

مجلة الدراسات اللغوية

رئيس التحرير
تركي بن سهو العتيبي
مدير التحرير
خالد بن سعود العصيمي

فصلية محكمة تصدر عن مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

المجلد السادس عشر - العدد الثاني - ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٣٥هـ /
ردمك: ١٣١٩-٨٥١٣ / الإيداع: ٢٠/٩٨٢
فبراير - إبريل ٢٠١٤

المحتويات

- ٥ - لو في صحيح البخاري: دراسة نحوية تطبيقية
ناهد بنت عمر بن عبد الله العتيق
- ١٢١ - في الدلالة الإسنادية للفعل
محمد عبدو قلقل
- ١٥٣ - «فَتَعَلَّ» و«فَتَعَلَّ» دراسة تصريفية معجمية
بدر بن عباد الجابري
- ٢٣٣ - قراءة في بحث «مصطلحات عروض الخليل بين الجرح والتعديل»
حسين بركات
- ٢٨١ - عرض كتاب «لهجة تميم وأثرها في العربية الموحدة»
عبد القادر سلامي
- ٢٩١ - كشف مجلة الدراسات اللغوية
مصباح محمد مصباح

مجلة الدراسات اللغوية
ص.ب. ٥١٠٤٩ الرياض ١١٥٤٣ المملكة العربية السعودية - ناسوخ ٤٦٥٩٩٩٣
Journal of Linguistic Studies
P.O. Box 51049 Riyadh 11543 Saudi Arabia - Fax, 4659993
البريد الإلكتروني
arabic1433@gmail.com

عنوان المراسلة

هيئة التحرير:

صالح بن حسين العايد
صالح بن سليمان العمير
عبدالرحمن بن محمد العمار

الهيئة الاستشارية للتحرير:

- إبراهيم بن سليمان الشمسان
- أمين عبد الله سالم
- سعد عبد العزيز مصلوح
- سليمان بن إبراهيم العايد
- صلاح الدين صالح حسنين
- عبد الرزاق بن فراج الصاعدي
- عبد العلي الودغيري
- علي أبو المكارم
- عياد بن عيد الثبتي
- محمد أحمد الدالي
- محمد بن حسن باكل
- محمد بن يعقوب تركستاني
- أستاذ النحو في جامعة الملك سعود.
- أستاذ النحو في كلية اللغة العربية المنوفية.
- أستاذ اللسانيات في جامعة الكويت.
- أستاذ علم اللغة في جامعة أم القرى.
- أستاذ علم اللغة في جامعة بني سويف.
- عميد كلية اللغة العربية في الجامعة الإسلامية.
- أستاذ اللغويات في جامعة محمد الخامس.
- عميد كلية دار العلوم جامعة القاهرة سابقاً.
- أستاذ النحو في جامعة أم القرى.
- أستاذ النحو في جامعة الكويت.
- أستاذ علم اللغة في جامعة الملك سعود.
- أستاذ علم اللغة في الجامعة الإسلامية.

ضوابط النشر:

1. أن يكون البحث ضمن اختصاصات المجلة، وهي: الدراسات النحوية والتصريفية واللغوية واللسانية والعروضية.
2. ألا يزيد البحث على خمسين صفحة.
3. ألا يكون البحث منشوراً، أو مقدماً للنشر في مجلة أخرى.
4. أن يكون البحث مطبوعاً على ورق (A4).
5. دقة التوثيق والتخريج، وأن تكون هوامش كل صفحة أسفلها.
6. أن يكون البحث مذيلاً بالمراجع كاملة البيانات.
7. أن يكون البحث باللغة العربية.
8. أن يكون البحث متمسكاً بالأصالة، وفيه جدة وابتكار.
9. أن يقدم الباحث من بحثه ثلاث نسخ وملخصاً له.
10. لا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء أقبِلت أم لم تقبل.

- تخضع البحوث التي تقدم إلى المجلة للفحص العلمي من قبل متخصصين ترشحهم هيئة التحرير.

كل ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه

أولاً: البحوث والدراسات

"لو في صحيح البخاري"

دراسة نحوية تطبيقية

ناهد بنت عمر بن عبدالله العتيق

جامعة الدمام

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على أفصح من نطق بالضاد، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تُعَدُّ دراسة حروف المعاني من الجوانب المهمة في علم النحو؛ إذ "الحروف أكثر دوراً، ومعاني معظمها أشدَّ غوراً، وتركيب أكثر الكلام عليها، ورجوعه في فوائده إليها" (١).

وانطلاقاً من هذه الأهمية لهذا الجانب من أقسام الكلمة، وقع الاختيار على الحرف (لو)؛ لدراسته دراسة نحوية شاملة، ترصد معانيه، وأحكامه، وأشكال وروده في صحيح البخاري.

وقد وقع الاختيار على (لو) موضوعاً للدراسة؛ لما اشتمل عليه من مسائل جديرة بالبحث؛ فهو "لفظ صغير في تركيبه ومبناه، ولكنه كبير في دلالاته ومعناه" (٢)، ومن هذه المسائل:

١- أن هناك آراء متعددة، وجدلاً كبيراً بين النحويين في مدلولها (٣)، فهي عند سيبويه "حرف لما كان سيقع لوقوع غيره" (٤)، والمشهور في معناها أنها "حرف امتناع لامتناع" (٥)، ومن خالف هذا المعنى ابن هشام، قال في سياق حديثه عن (لو): "الثاني: أنها تفيد امتناع الشرط وامتناع الجواب جميعاً، وهذا هو القول الجاري على ألسنة العرب، ونص عليه جماعة من النحويين، وهو باطل بمواضع

(١) رصف المباني ٩٧.

(٢) الحديث عن (لو)، مجلة البحوث الإسلامية ٢ / ٢٧٧.

(٣) التأنيث على عدّها كلمة، وهو الغالب في استعمالها في البحث، وقد ترد على معنى اللفظ؛ لمناسبة سياق ونحوه

(٤) الكتاب ٢ / ٣٠٧.

(٥) انظر مثلاً: المفضل في شرح المفصل ٣٢٦؛ رصف المباني ٣٥٨؛ جواهر الأدب ٣٢٤؛ الجنى الداني ٢٧٢.

كثيرة" (١) وأبطل هذا الرأي مورداً عدداً من الأدلة، وانتهى إلى القول بأن "أفسد تفسير لـ (لو) قول من قال: حرف امتناع لامتناع، وأنَّ العبارة الجيدة قول سيوييه - رحمه الله -: حرف لما كان سيقع لوقوع غيره، وقول ابن مالك: حرف يدلُّ على انتفاء تالٍ، ويلزم لثبوته ثبوت تاليه... " (٢).

٢- تعدُّد أقسامها، وتنوُّع أنماطها، ومنها:

* امتناعية، نحو قوله عليه الصلاة والسلام: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" (٣).

* حرف شرط بمعنى (إن)، ومن ذلك ماورد في الحديث: "لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ" (٤).

* حرف تمنٍّ، وفي الحديث عن النبي ﷺ: "نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ" (٥).

* حرف تقليل، نحو قوله ﷺ: "اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ" (٦).

وغير ذلك من الأقسام.

٣- تعدُّد الأحكام النحوية المرتبطة بـ (لو)، وتشعُّب مباحثها (٧).

وكان التوجُّه في هذه الدراسة للحديث النبوي؛ لقلَّة الدِّراسات النحويَّة فيه -

(١) مغني اللبيب ٣٣٩.

(٢) المصدر السابق ٣٤٢.

(٣) صحيح البخاري (كتاب المغازي، باب "وقال الليث... ٤٣٠٤، ج ٥ / ١٥١).

(٤) صحيح البخاري (كتاب الإيمان، باب "كفران العشير" ٢٩، ج ١ / ١٥).

(٥) صحيح البخاري (كتاب التهجد، باب "فضل قيام الليل" ١١٢٢، ج ٢ / ٤٩)، و(باب "فضل من تعارَّ

من الليل"، ١١٥٧، ج ٢ / ٥٥)، و(باب "مناقب عبد الله بن عمر"، ٣٧٣٩، ج ٥ / ٢٤).

(٦) المصدر السابق: (كتاب الزكاة، باب "اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ"، ١٤١٧، ج ٢ / ١٠٩).

(٧) انظر: الكتاب ١ / ١٣٦، ٣٧٦، ٤٧٠، ٤٦٢؛ المقتضب ٣ / ٧٦، ٧٧؛ حروف المعاني ١٧٤؛ معاني

الحروف ١٠١؛ شرح المفصل لابن يعيش ٨ / ١٥٥، ٩ / ١١؛ شرح التسهيل ٤ / ٩٣-١٠١؛ شرح

الكافية ٤ / ٤٥٠-٤٥٥؛ رصف المباني ٣٥٨-٣٦٠؛ الجنى الداني ٢٧٨-٢٩٠؛ مغني اللبيب ٣٥٣-٣٥٩.

موازنة بالدراسات ذات الصلة بالقرآن الكريم، ولحاجة الارتباط بلغة الحديث الشريف في ظل الخلاف الدائر في حجّية الاستشهاد به في تقعيد القواعد النحويّة.

وقد اقتضت الدراسة تقسيمها إلى مقدّمة ومباحث ستة، تتناول المقدّمة أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، ومنهجه، وتدرس المباحث الأربعة الأولى منها أقسام (لو) المشهورة، وهي: الشرطية، والمصدرية، والمفيدة للتمني، وأن تكون حرف تقليل، وخُصّص المبحث الخامس للمعاني الأخرى التي أوردها بعض النحويين لـ(لو)، كالعرض والتحضيض، مبينة من خلال هذه المباحث الأحكام النحوية لكل قسم وتطبيقاته في صحيح البخاري، مع دراسة تحليلية تجمع بين الجانب النظري والتطبيقي، وجاء المبحث السادس متضمناً مسائل متفرقة متصلة بهذا الموضوع، يتلوه خاتمة أجملت فيها أبرز النتائج والتوصيات، وملاحق أدرجت فيها مواضع مجيء (لو) في الصحيح مما لم أورده في أثناء البحث؛ بغية الاختصار، وتعميماً للفائدة، ثم قائمة المصادر والمراجع.

ويهدف البحث إلى عدة أمور، منها:

* دراسة (لو) دراسة نحويّة تجلّي قواعدها وأحكامها.

* استقراء مواضع (لو) في صحيح البخاري، والتعرّف على أنماطها، وبناء الجملة معها.

* مطابقة الدّراسة النّحويّة مع ما ورد في أحاديث صحيح البخاري؛ للوقوف على ما جاء موافقاً لما ذكره النحاة، وما جاء مخالفاً.

* إثراء الشواهد المتعلّقة بـ(لو)، وتعزيزها بشواهد من الحديث الشريف.

* ربط الدراسة النظرية للنحو بالدراسة التطبيقية، ممّا يجعل ثمرة دراسة النحو بيّنة واضحة، وأثرها ملموساً.

وتقتضي الدراسة اتباع المنهج الوصفي، من خلال استقراء مواضع (لو) في صحيح البخاري، ودراستها وفق ما أورده النحويون من أحكام وقواعد، مع ملاحظة مطابقة الواقع اللغوي في نصوص الصحيح لما ورد في التراث النحوي. ونظراً لكثرة النصوص الواردة في هذا الموضوع؛ إذ زادت على ثلاثمائة وخمسين موضعاً، فقد اقتصرنا على ذكر عدد منها بما يعزز ثراء استعمال (لو) في الصحيح، وأدرجت بقية المواضع في ملحق آخر البحث، يتضمن أرقام النصوص، ومواقع ورودها بالجزء والصفحة؛ تسهيلاً للرجوع إليها.

المبحث الأول: (لو) الشرطية

وفيها معنى الشرط لا يفارقها، وإن لم يكن لفظها لذلك ولا عملها، وارتباط جوابها بشرطها كارتباطه مع (إن)، إلا أن (إن) تجعل الفعل للاستقبال وإن كان ماضياً، و (لو) تجعله للمضي وإن كان مستقبلاً^(١).

ويقل كونها مستقبلاً في المعنى - كما سيأتي -، ولهذا منع بعض النحويين تسميتها حرف شرط؛ لأن حقيقة الشرط تكون في الاستقبال، و (لو) للتعليق في المضي^(٢)، إلا أن الجمهور على عدّها شرطاً^(٣)، وهو الراجح؛ لأن (لو) تربط شيئاً بشيء، وهي في هذا الربط مشبهة (إن)، فمعنى كونها حرف شرط أنها تقتضي جملتين: الأولى منهما تستلزم الثانية؛ فالأولى شرط، والثانية جواب ذلك الشرط، ففي نحو: لو قام زيد لقام عمرو، جعلت (لو) قيام زيد يلزم منه قيام عمرو، فالجمله الأولى بمنزلة جملة الشرط مع (إن)، والثانية كجملة الجواب^(٤).

(١) انظر: شرح كافي ابن الحاجب لابن جمعة ٢ / ٦٩٦؛ رصف المباني ٣٥٩.

(٢) انظر: الجنى الداني ٢٨٣؛ شرح قواعد الإعراب ١٣٣-١٣٤.

(٣) انظر على سبيل المثال: معاني الحروف ١٠١؛ شرح الكافية للرضي ٤ / ٤٥٠؛ مغني اللبيب ٣٣٧؛ المقاصد الشافية ٦ / ١٧٩.

(٤) انظر: المقاصد الشافية ٦ / ١٧٩.

وهي نوعان: شرطية امتناعية، وشرطية غير امتناعية. وهناك أحكام مشتركة بينهما، وأخرى مفترقة.

النوع الأول: (لو) الشرطية الامتناعية:

وهذا النوع هو الأكثر وقوعاً في باب (لو)^(١)، وقد طال الجدل بين النحويين، وتعددت تفسيراتهم لها، واختلفت عباراتهم في بيان معناها حتى قيل: "إن النحاة لم يفهموا لها معنى"^(٢).

وامتزج النحو بالمنطق في تناولها في عدد من المؤلفات، مما أدخل شيئاً غير قليل من الضيغ والتعقيد على تناول النحوي للأساليب العربية السمحة. ولعل سبب فتح المجال أمام المنطق ليدخل في البحث في (لو) الشرطية لدى الذين وجدت فيهم النزعة المنطقية – أن ترتب الجواب على الشرط في النحو شبيه بترتب النتائج على المقدمات في علم المنطق^(٣).

وسأورد فيما يلي أشهر ما ورد في بيان معناها:

المعنى الأول: أنها حرف امتناع لامتناع: نحو: لو جاءني زيد لأكرمه، وهذا الاستعمال يفيد ثلاثة أمور^(٤):

١ – الشرطية، أي: عقد السببية والمسببية بين الجملتين بعدها.

٢ – تقييد الشرطية بالزمن الماضي.

٣ – الامتناع. ووقع خلاف بين النحويين في إفادتها له على ثلاثة أقوال:

الأول: أنها لا تفيد الامتناع، فلا تدلُّ على امتناع الشرط، ولا على امتناع الجواب، بل على التعليق في الماضي كما دلت (إن) على التعليق في المستقبل،

(١) انظر: شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٣٠؛ أوضح المسالك ٤ / ٢٢٨؛ شرح قواعد الإعراب ١٣٣.

(٢) همع الهوامع ٤ / ٣٤٣.

(٣) انظر: رسالة في (لو) الشرطية ١٥٤، ١٥٨.

(٤) انظر: مغني اللبيب ٣٣٧.

ومن قال به الشلوبين، ووافقه ابن هشام الخضراوي. قال ابن هشام: "وهذا الذي قاله كإنكار الضروريات، إذ فهم الامتناع منها كالبديهي؛ فإن كل من سمع (لو فعل) فهم عدم وقوع الفعل من غير تردد" (١).

وقد رد المرادي ما ذهب إليه الشلوبين من تعويله على عبارة سيبويه (٢) وأنها تقتضي لزوم جوابها لشرطها فقط - قال: "وفيها مع ذلك دلالة على امتناع شرطها، وذلك مفهوم من عبارة سيبويه. . فإنه نص على أنها للتعليق في الماضي بقوله (لما كان)، ومن ضرورة كونها للتعليق في الماضي أن يكون شرطها منفي الوقوع؛ لأنه لو كان ثابتاً لكان الجواب كذلك، فتكون حينئذ حرف إيجاب لإيجاب، وليس ذلك معناها" (٣).

الثاني: أنها تفيد امتناع الشرط وامتناع الجواب جميعاً، وهذا الذي جرى عليه العربون، وذهب إليه كثير من النحويين (٤)، نحو قوله تعالى: "ولو شئنا لرفعناه بها" (٥) فامتنع الرفع؛ لامتناع الأول وهو المشيئة، ونحو: لو جئتني لأكرمك، فالمعنى: امتنع إكرامي إياك لامتناع مجيئك؛ لأن الإكرام مشروط بالمجيء، ومعلق عليه.

وكون (لو) تفيد امتناع الثاني لامتناع الأول هو المشهور المتعارف عليه عند

(١) المصدر السابق ٣٣٨. وانظر: ارتشاف الضرب ٤ / ١٨٩٨؛ الجنى الداني ٢٧٦؛ أوضح المسالك ٤ /

٢٢٨؛ التصريح ٤ / ٤٠٩؛ همع الهوامع ٤ / ٣٤٥.

(٢) قوله "حرف لما كان سيقع لوقوع غيره".

(٣) الجنى الداني ٢٧٦-٢٧٧.

(٤) انظر - مثلاً -: معاني الحروف ١٠١، حروف المعاني ٣، اللامات ١٣٦؛ الواضح ٩٧؛ شرح التسهيل ٤ /

٩٥. وفيه: "قال أكثر النحويين ارتشاف الضرب ٤ / ١٨٩٨؛ شرح ألفية ابن معطي ٢ / ١١٤٣؛

رصف المباني ٣٥٨؛ وفيه: "كذا قال النحويون كلهم فيما أعلم"؛ جواهر الأدب ٣٢٤؛ الجنى

الداني ٢٧٢؛ مغني اللبيب ٣٣٩.

(٥) الأعراف: ١٧٦.

النحويين^(١)، "وهذا لازم معناها؛ فإنَّها موضوعة لتعليق حصول أمر في الماضي بحصول أمر آخر مقدَّر فيه، وما كان حصوله مقدَّراً في الماضي كان منتفياً فيه قطعاً، فيلزم لأجل انتفائه انتفاء ماعلق به أيضاً"^(٢). ففي المثال السابق علّق حصول الإكرام في الماضي بحصول مجيء مقدَّر فيه، فيلزم انتفاؤهما معاً، وكون انتفاء الإكرام مسبباً لانتفاء المجيء في ظن المتكلِّم^(٣)، وخالف في ذلك ابن الحاجب، والرضي^(٤) - مخالفاً له في العلّة - وابن القوَّاس^(٥)، فذهب إلى أن (لو) لامتناع الأول لامتناع الثاني، مستدلاً لذلك^(٦)، وقد ردَّ على رأيه بما لا يتسع المقام لذكره^(٧).

الثالث: أنَّها تفيد امتناع الشرط خاصّة، وليس لها دلالة على امتناع الجواب ولا على ثبوته، ولكنَّه إن كان مساوياً للشرط في العموم، نحو: لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً، لزم انتفاؤه - أي: امتناعه -؛ لأنَّه يلزم من انتفاء السبب المساوي انتفاء مسببه، فظهور النَّهار متوقف على طلوع الشمس لا على شيء آخر، وإن كان الجواب أعمَّ - أي: يكون له سبب آخر غير الشرط -، نحو: لو كانت الشمس طالعة كان الضوء موجوداً، فلا يلزم انتفاؤه، وإنَّما ينتفي القدر المساوي منه للشرط، فالشرط هنا ليس السبب الوحيد في حدوث الجواب، فقد يكون له (أي للجواب) سبب آخر يحدثه، كمصباح، ونار... فامتناع الشرط هنا لا يوجب امتناع الجواب. ووصف ابن هشام هذا الرأي بأنَّه "قول المحققين"^(٨).

(١) انظر: اللامات ١٣٦؛ شرح ألفية ابن معطي ٢ / ١١٤٣؛ الكافي في الإفصاح ٣ / ٩٢٤؛ المفضل ٣٢٧؛ جواهر الأدب ٣٢٨؛ الفوائد الضيائية ٢ / ٣٨١؛ همع الهوامع ٤ / ٣٤٤.

(٢) الفوائد الضيائية ٢ / ٣٨١.

(٣) انظر: المصدر السابق، الجزء والصفحة نفسها.

(٤) انظر: شرح الكافية ٤ / ٤٥١.

(٥) انظر: شرح ألفية ابن معطي ٢ / ١١٤٤.

(٦) انظر: الإيضاح في شرح المفصل ٢ / ٢٤١.

(٧) انظر: الفوائد الضيائية ٢ / ٣٨٢؛ جواهر الأدب ٣٢٨.

(٨) مغني اللبيب ٣٤٠. وانظر: شرح التسهيل ٤ / ٩٤؛ شرح ألفية لابن الناظم ٩٧٠؛ شرح الفريد ٤٨٨ -

٤٨٩؛ شرح قواعد الإعراب ١٣٦-١٣٧؛ التصريح ٤ / ٤١١.

ولكون جواب (لو) قد يكون ثابتاً في بعض المواضع؛ اعترض بعض النحويين على عبارة (امتناع لامتناع) في تفسير (لو)؛ لأنَّ ظاهرها يقتضي كون جواب (لو) ممتنعاً غير ثابت، دائماً، وذلك غير لازم. ومما استدُلَّ به على مجيء الجواب ثابتاً، غير ممتنع لامتناع شرطه:

– قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾^(١)، فعدم النفاذ ثابت على تقدير كون ما في الأرض من الشجر أقلاماً مدادها البحر، وسبعة أمثاله، فثبوت عدم النفاذ على تقدير عدم ذلك أولى^(٢).

– ومنه قول عمر في صهيب - رضي الله عنهما -: "نعم العبدُ صهيب، لو لم يَخَفِ الله لم يَعِصِهِ"^(٣)، فهذا ممَّا جاء في الظاهر على خلاف قاعدة (لو)؛ لأنَّه يستلزم أن يكون العصيان ثابتاً على تقدير ثبوت الخوف؛ لاقتران حرف النفي بكل منهما، وهذا أمر محال؛ لأنَّ ثبوت الخوف ينافي العصيان. وتوجيهه أنَّه ذكر في سياق المدح؛ للمبالغة في نفي العصيان عنه؛ فعدم المعصية محكوم بثبوتها على كل حال؛ وانتفاؤها مع ثبوت الخوف أولى^(٤).

– ومنه: لو ترك العبد سؤال ربِّه لأعطاه؛ فإنَّ تركه السؤال محكوم بكونه ممتنعاً، والعطاء محكوم بثبوتها على كل حال، والمعنى: أنَّ العطاء ثابت مع ترك السؤال، فكيف مع السؤال؟^(٥).

(١) لقمان: ٢٧.

(٢) انظر: شرح التسهيل ٤ / ٩٤؛ الجنى الداني ٢٧٣.

(٣) كثر دوران هذا القول في كتب النحويين، ولا أصل له مرفوعاً، ولا موقوفاً، وطرقه كلها ضعيفة جداً. انظر: المقاصد الحسنة ٤٩٩؛ تمييز الطيب من الخبيث ٢ / ٢. وذكر تخريجه باستفاضة في: الأحاديث والآثار الواردة في كتاب شرح التسهيل ٣ / ٩٢٧.

(٤) انظر: شرح المقدمة الكافية ١٠٠٢؛ شرح التسهيل ٤ / ٩٤؛ شرح الكافية لابن جمعة ٦٩٧؛ شرح ألفية ابن معطي ٢ / ١١٤٤ - ١١٤٥؛ التصريح ٤ / ٤١١ - ٤١٢.

(٥) انظر: شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٣٠؛ الجنى الداني ٢٧٣؛ المساعد ٣ / ١٨٩.

فيتضح مما سبق أنه لا يصح حمل بعض المواضع عليها، حتى قال ابن هشام: "أفسد تفسير لـ (لو) قول من قال: حرف امتناع لامتناع" (١)، وقال المرادي: "وهذه عبارة ظاهرها أنها غير صحيحة؛ لأنها تقتضي كون جواب (لو) ممتنعاً غير ثابت، دائماً، وذلك غير لازم؛ لأن جوابها قد يكون ثابتاً في بعض المواضع" (٢). وقد ذكر ابن مالك توجيهاً لعبارة الجمهور يستقيم به معناها؛ ويتلخص في أمرين:

١- أن يكون مرادهم أن جواب (لو) ممتنع لامتناع الشرط، غير ثابت لثبوت غيره، وفق مفهوم الشرط في عرف اللغة، لا في حكم العقل، ففي نحو: إن قام زيد قام عمرو، يدل في عرفهم على أنه إذا لم يقم زيد لم يقم عمرو؛ لأن الأصل فيما علّق على شيء ألا يكون معلّقاً على غيره، فجرى العرف على هذا الأصل. وبناء على ذلك، إذا قيل: لو جئتني لأكرمك، دلت (لو) على أن المجيء مستلزم للإكرام، وعلى أنه ممتنع، فيفهم منه أن الإكرام ممتنع أيضاً، غير ثابت بوجه، كما يفهم من نفي شرط (إن) نفي جوابه.

٢- أن يكون المراد أن جواب (لو) ممتنع لامتناع شرطه، وقد يكون ثابتاً لثبوت غيره؛ لأنها إذا كانت تقتضي نفي تاليها واستلزامه لتاليه فقد دلت على امتناع الثاني لامتناع الأول؛ لأنه متى انتفى شيء انتفى مساويه في اللزوم، مع احتمال أن يكون ثابتاً لثبوت أمر آخر (٣). وقد وصف المرادي توجيه ابن مالك بأنه "كلام حسن" (٤).

ويمكن الجمع بين القولين الأول والثالث من أقوال النحويين في إفادة الامتناع: أن

(١) مغني اللبيب ٣٤٢.

(٢) الجنى الداني ٢٧٣.

(٣) انظر: شرح التسهيل ٩٥-٩٦.

(٤) الجنى الداني ٢٧٥-٢٧٦؛ توضيح المقاصد ٢٧٣ / ٤.

(لو) حرف يعلّق فعلاً بفعل في الماضي، فيلزم من تقدير حصول شرطها حصول جوابها، ويلزم أن يكون شرطها محكوماً بامتناعه؛ إذ لو قدر الشرط حاصلًا لوقع الجواب، وحينئذ تكون حرف وجوب لوجوب وتخرج عن كونها حرف امتناع، وأما جوابها فلا يلزم كونه ممتنعاً دائماً، بل يُنظر إن لم يكن له سبب غير الشرط استلزم امتناعه لامتناع شرطه، وإن كان له أسباب أخرى لم يمتنع لامتناع شرطه، ولكن الأكثر والأغلب أن يكون ممتنعاً لامتناع شرطه^(١). قال ابن النازم بعد إيراده عبارة الجمهور: "ولا يريدون أنها تدلّ على امتناع الجواب مطلقاً؛ لتخلّفه في نحو: لو ترك العبد سؤال ربّه لأعطاه، وإنّما يريدون أنّها تدلّ على انتفاء المساوي من جوابها للشرط"^(٢).

وأما قول ابن هشام: "أفسد تفسير ل(لو) قول من قال: حرف امتناع لامتناع"^(٣)، فقد يقال: لا فساد في العبارة، بل هي صواب؛ نظراً لأصل (لو)، وما أورده من شواهد أنّها قد تفيد تقرير الجواب، فهو ممّا خرج عن الأصل بدليل^(٤)، وقد وُصف قول ابن هشام بأنّه "تهويل"^(٥).

المعنى الثاني: أنّها حرف لما كان سيقع لوقوع غيره، وهي عبارة سيبويه^(٦)، أي: أنّها تقتضي فعلاً ماضياً كان يتوقّع ثبوته لثبوت غيره، والمتوقّع غير واقع^(٧). قال عنها أبو حيان: "وهي التي تطرّد في جميع محاملها"^(٨)، ووصف ابن هشام

(١) انظر: الجنى الداني ٢٧٤، توضيح المقاصد ٤ / ٢٧١-٢٧٢؛ شرح الأشموني ٤ / ٣٥-٣٦.

(٢) شرح الألفية ٧١٠.

(٣) مغني اللبيب ٣٤٢.

(٤) انظر: حاشية الأمير ١ / ٢٠٦؛ حاشية الدسوقي ١ / ٢٦٨.

(٥) حاشية الأمير ١ / ٢٠٧.

(٦) انظر: الكتاب ٢ / ٣٠٧.

(٧) انظر: شرح التسهيل ٤ / ٩٥؛ ارتشاف الضرب ٤ / ١٨٩٨؛ توضيح المقاصد ٤ / ٢٧٢-٢٧٣؛ همع

الهوامع ٤ / ٣٤٣.

(٨) تذكرة النحاة ٤١.

هذه العبارة بأنّها "الجيدة" (١)؛ "لأنّها لم تتعرّض لنفي الثاني، وإنّما أفادت نفي الأوّل، وأنّ الثاني إنّما يثبت عند ثبوت الأوّل، وأمّا امتناع الثاني عند امتناع الأوّل فمסקوت عنه" (٢). وجعل أبو حيّان لـ (لو) عند سيبويه منطوقاً ومفهوماً كما هو مع (إنّ)، ففي نحو: لو أكلت لشبعت، معناه عنده: أنّ الشبع كان يقع لوقوع الأكل، وفي نحو: إنّ قام زيد قام عمرو، منطوقه تعليق وجود قيام عمرو على تقدير وجود قيام زيد. قال أبو حيّان: "وتارة يكون المفهوم مراداً، وتارة يكون غير مراد، فنظر غير سيبويه إلى المفهوم، فقالوا: إذا قلت: لو أكلت لشبعت، امتنع الشبع لامتناع الأكل، وسيبويه - رحمه الله - نظر إلى المنطوق فاطرّد له في جميع مواردّها" (٣).

وذكر ابن مالك في معنى العبارة أنّ (لو) تقتضي فعلاً امتنع لامتناع ما كان يثبت لثبوته، ثم بيّن أنّ هذا المعنى "نحو ما قال غيره" (٤)، فعبارة سيبويه والجمهور تصبّان - في رأي ابن مالك - في مصبّ واحد، قال الأمير: "الحقّ كما قال ابن مالك أنّه بمعنى كلام العرب" (٥).

المعنى الثالث: حرف شرط يقتضي امتناع ما يليه، واستلزامه لتاليه. وهي عبارة ابن مالك (٦)، أي: أنّها تدلّ على امتناع ما دخلت عليه، ويستلزم امتناعه امتناع التالي، ففي نحو: لو أكلت لشبعت، دلّت (لو) على امتناع الأكل، واستلزام امتناع ما يليه وهو الشبع، وذكر ابن عقيل في تقرير هذه العبارة أنك إذا قلت: لو

(١) مغني اللبيب ٣٤٢.

(٢) حاشية الدسوقي ١ / ٢٦٨.

(٣) تذكرة النحاة ٤١ - ٤٢ (بتصرف يسير) وانظر: همع الهوامع ٤ / ٣٤٤.

(٤) شرح التسهيل ٤ / ٩٥.

(٥) حاشيته على المغني ١ / ٢٠٧.

(٦) شرح التسهيل ٤ / ٩٣. وفي شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٣١ "حرف يدل على انتفاء تالٍ يلزم لثبوته

ثبوت تاليه" وعباراته بمعنى واحد. انظر: توضيح المقاصد ٤ / ٢٧٢.

جئني لأكرمك، اقتضى ذلك نفي المجيء، واستلزام ثبوته ثبوت الإكرام، ولا يقتضي نفي الإكرام ولا بد، فهو لا يقتضي نفي الجواب في نفس الأمر ولا ثبوته^(١). وقد وصف ابن هشام عبارتي سيبويه وابن مالك بـ "العبارة الجيدة"^(٢).
النوع الثاني: (لو) الشرطية غير الامتناعية^(٣):

وتأتي مجرد الشرط دون ملاحظة الامتناع، وهي مرادفة لـ (إن) الشرطية في المعنى لافي العمل، وتنقل معنى الفعل إلى الاستقبال، سواء دخلت على الماضي أم على المضارع. ومما جاء بهذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرْكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾^(٤)، على تقدير: شاربوا وقاربوا أن يتركوا، وأول الترك بالمشاركة؛ لأن الخطاب للأوصياء، والتوجه إليهم قبل الترك؛ لأنهم بعده أموات^(٥). وقوله سبحانه: ﴿وَلَا أَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾^(٦)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ﴾^(٧).

ومن الشواهد الشعرية:

قول الأخطل:

قوم، إذا حاربوا شدوا مآزرهم دون النساء، ولو باتت بأطهار^(٨)

(١) انظر: المساعد ٣ / ١٨٨ - ١٨٩.

(٢) مغني اللبيب ٣٤٢.

(٣) انظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢ / ٤٤١؛ شرح الكافية للرضي ٤ / ٤٥٠؛ رصف المباني ٣٦٠؛ جواهر

الأدب ٣٣١؛ الجنى الداني ٢٨٤؛ مغني اللبيب ٣٤٢؛ التصريح ٤ / ٤٠٦.

(٤) النساء: ٩.

(٥) انظر: مغني اللبيب ٣٤٤ - ٣٤٥؛ التبيان ١ / ٣٣٣؛ الكشف ١ / ٥٠٤.

(٦) البقرة: ٢٢١.

(٧) المائدة: ١٠٠.

(٨) الديوان ١٣٠؛ شرح الجمل لابن عصفور ٢ / ٤٤١؛ المقرب ٩٧؛ رصف المباني ٣٦٠؛ الجنى الداني ٢٨٥؛

مغني اللبيب ٣٤٨؛ الأشموني ٤ / ٣٩.

وقول توبة بن الحمير:

ولو أن ليلى الأخيلية سلّمتْ عليّ ودوني جندلٌ وصَفائِحُ
لسلّمتُ تسليماً البشاشة، أو زَقَا إليها صدَى من جانبِ القبرِ صائِحُ^(١)

وقول قيس بن الملوّح:

ولو تلتقي أصدأؤنا بعد موتنا ومن دون رمسينا من الأرضِ سَبَسَبُ
لظلَّ صدَى صوتي وإن كنتُ رَمّةً لصوتِ صدَى ليلى يَهشُّ ويَطْرَبُ^(٢)
أي: وإن أعجبتكم، وإن أعجبك، وإن باتت...

وقد أثبت الفراء هذا القسم^(٣)، وذكر هذا المعنى لـ (لو) كثيرٌ من النحويين^(٤)، وخالفهم ابنُ الحَاجِّ في نقده على ابنِ عصفور، وتأوّل ماورد من نحو: ولو باتت بأطهار^(٥)، ووافقه فيما ذهب إليه ابن النازم، معلّلاً بأنّ ماتمسّكوا به نحو قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا﴾ وقول الشاعر: ولو أن ليلى الأخيلية سلّمت... لاحتجة فيه؛ لصحة حمّله على المضى^(٦)، وردّ ابن هشام ماذهب إليه ابن النازم بما لا يتّسع المقام لذكره^(٧).

ولعلّ الذي يترجّح صحة مجيء (لو) بمعنى (إن)؛ أي: دالّة على المستقبل، وإن كان قليلاً؛ لكنّه مقبول كما قال ابن مالك في ألفيته:

(١) الديوان ٤٧-٤٨؛ شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٣٢؛ مغني اللبيب ٣٤٢؛ المساعد ٣ / ١٨٩-١٩٠؛ الأشموني ٤ / ٣٨؛ الهمع ٤ / ٣٤٢.

(٢) الديوان ١١٩ (باختلاف يسير)؛ أوضح المسالك ٤ / ٢٢٤؛ مغني اللبيب ٣٤٢؛ الأشموني ٤ / ٣٧.

(٣) انظر: معاني القرآن ١ / ١٤٣، ١٧٥.

(٤) انظر - مثلاً -: المقرب ٩٧؛ شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٢٩؛ رصف المباني ٣٦٠؛ جواهر الأدب ٣٣١؛ الجنى الداني ٢٨٥؛ مغني اللبيب ٣٤٢؛ الفوائد الضيائية ٢ / ٣٨١.

(٥) انظر: ارتشاف الضرب ٤ / ١٨٩٨؛ الجنى الداني ٢٨٥؛ مغني اللبيب ٣٤٥؛ شرح الأشموني ٤ / ٣٨؛ التصريح ٤ / ٤٠٧.

(٦) انظر: شرح الألفية ٧١٠-٧١١.

(٧) انظر: مغني اللبيب ٣٤٥-٣٤٧.

..... ويقلّ إيلأؤها مستقبلاً لكن قبل

" وإشارته بقوله (قبل) إلى أنّ السّماع به ثابت لا يقبل التأويل إلا بتكلّف، والحمل على الظاهر هو الواجب حتى يدلّ دليل على خلافه" (١).
وما ذكره ابن النازم من شواهد وأنّه يصحّ حملها على الماضي مدفوع بشواهد عدّة لا يمكن تأويلها بالماضي، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ (٢)؛ إذ لو حمّلت على الامتناعية لكان المعنى: ولو كنّا صادقين فيما مضى، ما أنت بمصدق لنا، لكنّا لم نصدق (٣)، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (٤)، وقوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ﴾ (٥)، فالأفعال بعد (لو) معناها مستقبل، ولا يصحّ تأويلها بالماضي.

الأحكام النحوية لـ (لو) الشرطية:

هناك - كما أسلفت - أحكام خاصّة بكلّ نوع منها، وأخرى مشتركة بين النوعين:
أولاً: أحكام خاصّة بكلّ قسم:

١- (لو) الامتناعية هي الأكثر وقوعاً في باب (لو)، واستعمالها غير امتناعية بمعنى (إن) قليل، وإن كان مقبولاً (٦).

٢- (لو) الامتناعية يكون شرطها ماضياً لفظاً ومعنى، نحو: لو جاء الضيف أمس لأكرمته، أو ماضياً في المعنى فقط، نحو: لو لم تسئ إليّ لأكرمتك؛ إذ المضارع المجزوم بـ (لم) ماضي المعنى، " وأكثر ما يكون ماضي اللفظ " (٧)، وإذا

(١) المقاصد الشافية ٦ / ١٨١.

(٢) يوسف: ١٧.

(٣) انظر: مغني اللبيب ٣٤٧؛ شرح الأشموني وحاشية الصبان ٤ / ٣٨-٣٩.

(٤) التوبة: ٣٣.

(٥) المائدة: ١٠٠.

(٦) انظر ماسبق ص ١١.

(٧) تذكرة النحاة ٣٩.

وَلِيَهَا مَضَارِعَ صَرْفَتِهِ إِلَى الْمَضِيِّ، نَحْو: لَوْ يَقُومُ زَيْدٌ لِقَامِ عَمْرٍو، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ﴾^(١)، أَي: لَوْ أَطَاعَكُمْ.

أَمَّا (لَوْ) غَيْرُ الْاِمْتِنَاعِيَّةِ فَلَا يَقَعُ بَعْدَهَا إِلَّا الْمُسْتَقْبَلُ فِي اللفظ والمعنى، أَوْ الْمُسْتَقْبَلُ فِي الْمَعْنَى فَقَطْ بِأَنْ يَكُونَ مَاضِيًّا مُؤَوَّلًا بِالْمَضَارِعِ^(٢)، كَمَا مَرَّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾^(٣).

٣- (لَوْ) الْاِمْتِنَاعِيَّةُ يَرْتَبُطُ شَرْطُهَا بِجَوَابِهَا فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ شَرْطَهَا لَمْ يَقَعْ فِيمَا مَضَى، فَهُوَ مَمْتَنَعٌ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ اِمْتِنَاعُ الْجَوَابِ. أَمَّا غَيْرُ الْاِمْتِنَاعِيَّةِ فَتَنْفِيدُ تَعْلِيلِ الْجَوَابِ عَلَى الشَّرْطِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، بِحَيْثُ لَا يَتَحَقَّقُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَعْنَى الْجَوَابِ إِلَّا بَعْدَ تَحَقُّقِ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَحَصُولِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَالْجَوَابُ مَتَرْتَّبٌ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ غَيْرِ الْمَمْتَنَعِ.

٤- ضَابِطُ كُلِّ مِنْهُمَا^(٤):

الضَابِطُ فِي (لَوْ) الْاِمْتِنَاعِيَّةِ أَنْ يَصَحَّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ اسْتَعْمَلَتْ فِيهِ أَنْ تَعْقِبَهُ بِحَرْفِ الْاِسْتِدْرَاكِ دَاخِلًا عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ، مَنْفِيًّا لَفْظًا أَوْ مَعْنَى، نَحْو: لَوْ جَاءَنِي لِأَكْرَمَتِهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَجِئْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾^(٥) عَلَى تَقْدِيرٍ: وَلَكِنْ لَمْ أَشَأْ ذَلِكَ فَحَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي، وَقَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشَلْتُمْ وَتَنَاوَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾^(٦) أَي: فَلَمْ يَرَكُمُوهُمْ كَذَلِكَ.

(١) الحجرات: ٧.

(٢) انظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢ / ٤٤١؛ تذكرة النحاة ٣٩؛ الجنى الداني ٢٨٤؛ المقاصد الشافية ٦ /

١٨٠.

(٣) النساء: ٩.

(٤) انظر: مغني اللبيب ٣٣٨، ٣٤٩.

(٥) السجدة: ١٣.

(٦) الأنفال: ٤٣.

وقول امرئ القيس:

فلو أنما أسعى لأدنى معيشةٍ كفاني - ولم أطلب - قليلٌ من المالِ
ولكنما أسعى لجدٍ مؤثِّلٍ وقد يدركُ المجدَ المؤثِّلَ أمثالي^(١)
وقول زهير بن أبي سلمى:

فلو كان حمدٌ يُخلدُ النَّاسَ لم تَمُتْ ولكنَّ حمدَ النَّاسِ ليس بِمُخلدٍ^(٢)
أما غير الامتناعية فهي لتعليق أمر بأمر مستقبل محتمل، ولا دلالة لها على حكم شرطها في الماضي والحال، ومتى ما كان ماضياً أو حالاً أو مستقبلاً، ولكن قصد فرضه الآن أو فيما مضى فهي الامتناعية.

ثانياً: الأحكام المشتركة بينهما:

- ١- كلاهما يفيد الشرط، قياسي الاستعمال^(٣).
- ٢- لأبد لهما من جملتين بعدهما، الأولى جملة الشرط، والثانية جملة الجواب.
- ٣- لهما الصدارة في الكلام^(٤)؛ لأنهما لإنشاء نوع من أنواع الكلام^(٥)، وعليه فيجب الترتيب بين (لو) وجملتيها، فلا يصح تقديم شيء منهما ولا من معمولاتهما على (لو)؛ ولا يصح تقديم شيء من جملة الجواب أو معمولاتها على جملة الشرط^(٦).
- ٤- أنها غير عاملة^(٧)، فلا تجزم كبقية أدوات الشرط، ولو أريد بها معنى (إن)

(١) الديوان ٣٩؛ مغني اللبيب ٣٣٨؛ المساعد ٣ / ١٩٤؛ معجم الهوامع ٤ / ٣٤٩.

(٢) الديوان ١٩٠.

(٣) انظر: المقاصد الشافية ٦ / ١٨١ (الكلام عن التي بمعنى إن)؛ النحو الوافي ٤ / ٤٩١.

(٤) انظر: شرح المفصل لان يعيش ٩ / ٧؛ جواهر الأدب ٣٢٤ (الامتناعية)؛ الكافية وشرحها للرضي ٤ /

٤٥٠؛ وشرحها لابن جمعة الموصلي ٢ / ٦٩٥؛ أسرار النحو ٣٠٤.

(٥) انظر: الكنز ٢ / ١١٧.

(٦) انظر: النحو الوافي ٤ / ٥٠٠.

(٧) انظر: معاني الحروف ١٠١؛ جواهر الأدب ٣٢٤.

الشرطية، وهذه المسألة فيها ثلاثة آراء للنحاة^(١):

الأول: أنه لا يُجزم بها في الكلام ولا في الشعر. والعلّة في عدم إعمالها وفيها معنى الشرط مخالفتها حروف الشرط؛ لأنّها لا تردّ الماضي مستقبلاً كما يفعل حرف الشرط^(٢)، وإن كانت مثله في الاختصاص بالفعل^(٣)، ولغلبة دخولها على الماضي^(٤)، ودخولها على المضارع خلاف الأصل^(٥)، وعلى ندور^(٦)، و"لأنّ الجزم من خواصّ المعرب، والماضي مبني"^(٧).
وممن ذهب إلى ذلك ابن مالك^(٨).

الثاني: أنّ الجزم بها ضرورة؛ واستدلّ على ذلك بقول لقيط بن زرارّة:

تَأمَتَ فؤادُكَ لو يحزنُكَ ما صَنَعْتُ إحدَى نساءِ بني ذهلٍ بن شيباناً^(٩)
وقول امرأة من بني الحارث:

(١) انظر: شرح التسهيل / ٩٦-٩٧؛ شرح الكافية للرضي / ٤٥٢، جواهر الأدب ٣٢٥؛ ارتشاف الضرب ٤ / ١٨٩٩؛ الجنى الداني ٢٨٦؛ المساعد ٣ / ١٩٠؛ مغني اللبيب ٣٥٧، الأشموني ٤ / ٤٢؛ موصل الطلاب ١٢٩؛ همع الهوامع ٤ / ٣٤٢-٣٤٣.

(٢) انظر: معاني الحروف للرماني ١٠٢؛ أمالي ابن الشجري ١ / ٢٨٧-٢٨٨، ٢ / ٨٣؛ المفضل في شرح المفصل ٢٢٧.

(٣) انظر: شرح التسهيل ٩٦.

(٤) شرح التسهيل ٩٣؛ شرح ألفية لابن النازم ٧١٣؛ مغني اللبيب ٣٥٧؛ المساعد ٣ / ١٩٠؛ الأشموني ٤ / ٤٢.

(٥) انظر: شرح التسهيل ٩٦.

(٦) انظر: شفاء العليل ٣ / ٩٦٨.

(٧) شرح الكافية للرضي ٤ / ٤٥٢. وانظر: شرح الكافية لابن جمعة الموصلي ٢ / ٦٩٦؛ شرح ألفية ابن معطي ٢ / ١١٤٣.

(٨) شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٣٢-١٦٣٣، وفي التسهيل ذهب إلى القول بأنها تجزم للضرورة.

(٩) نسبته في لسان العرب (تيم) ١٣ / ٧٥؛ وورد البيت في: شرح التسهيل ٤ / ٩٧؛ الجنى الداني ٢٨٧؛ المغني ٣٥٧؛ الأشموني ٤ / ٤٣؛ شرح شواهد المغني للسيوطي ٢ / ٦٦٥؛ شرح أبيات المغني للبغداد ٥ / ١٠٥.